



تقرير انتهاكات شهر إبريل ٢٠١٨

تقرير رصدي

تقرير انتهاكات شهر إبريل

تقرير رصدي

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة
بموجب رخصة المشاع الإبداعي،
النسبة-بذات الرخصة، الإصدارة ..

<http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0>

تقرير انتهاكات شهر إبريل

تقرير رصدي

إعداد

معتز أحمد - أميرة فاروق
الباحثان بوحدة الرصد والتوثيق بمركز بلادي
للحقوق والحريات

تحت إشراف ومراجعة

رنوأ يوسف
مدير وحدة الرصد والتوثيق بمركز بلادي
للحقوق والحريات

تدقيق لغوي وتحرير

أشهد الصالحي

المحتويات :

- ٤ المقدمة
- ٥ أولاً: دليل قاعدة البيانات
- ٦ ملاحظات بشأن حالات خاصة في
قاعدة بيانات الانتهاكات
- ١٢ منهجية جمع المعلومات والمصادر
- ١٥ ثانياً : العرض الإحصائي
- ١٨ ثالثاً : العرض الأرشيفي

يصدر مركز بلادي للحقوق والحرريات تقريره عن شهر إبريل ٢٠١٨، في مجال الرصد والتوثيق الحقوقـي حول أوضاع الأطفال في مصر، من خلال عرض رصـدي مـفصل عن مجلـل الانتـهاكات التي تـقع على الأطـفال عـلى خـلفية سـياسـية وحـراك اجـتمـاعـي. يـأتي هـذا التـقرـير كـمسـاـهمـة في مـسـار رـصـد وـتوـثـيق الـانتـهاـكـات التي تـقع على الأطـفال.

التـقارـير الرـصـدية التي يـصـدرـها المـرـكـز شـهـريا تعدـ بمـثـابـة قـوـاعـد بـيـانـات تـفـصـيلـية لـكـل الـانتـهاـكـات التي تـقع في مـصـر عـلـى الأطـفال عـلـى مـدار الشـهـر، ويـأتـي العـمل عـلـى هـذـه التـقارـير الشـهـرـية لـلـأـسـبـاب الآتـية:

- ١- تـسـليـط الضـوء عـلـى الـانتـهاـكـات التي يـتـعـرـضـ لها هـؤـلـاء الأطـفال.
- ٢- الـاطـلاـع وـالـمـراـجـعـة وـأـيـضاـ كـأـرـشـيف لـكـافـة المـهـتمـين بـحـقـوق الأطـفال.
- ٣- الـاستـفـادـة في مـخـتـلـف الـأـغـرـاضـ في الـمـسـاحـةـ الـعـامـةـ في ظـلـ مـبـادـيـعـ الشـفـافـيـةـ الـكـامـلـةـ وـحـرـيـةـ تـداـولـ الـمـعـلـومـاتـ الـتـيـ تـلـتـزمـ بـهـاـ الـمـؤـسـسـةـ.

نـجدـ أـيـضاـ فيـ هـذـاـ الشـهـرـ تصـاعـدـ مـلـحوـظـ فيـ اـنـتـهـاكـ "قرـارـ استـمـرارـ حـبسـ" بـمـجمـوعـ ٧٤ـ اـنـتـهـاكـ، مـنـ بـيـنـهـمـ ٦٣ـ تـأـجيـلـ منـ الـمـحاـكـمـ بـمـخـتـلـفـ أـنـوـاعـهـاـ، وـإـجمـالـيـ ٤ـ جـلـسـاتـ تمـ فـيـهـمـ جـلـسـةـ نـطقـ بـالـحـكـمـ، وـعـدـدـ ٧ـ قـرـاراتـ حـبسـ اـحـتـيـاطـيـ مـنـ الـنـيـابةـ الـعـامـةـ.

وـلـكـنـ ماـ يـجـبـ تـسـليـطـ الضـوءـ عـلـيـهـ هوـ الـقـرـارتـ الإـدـارـيـ التـعـسـفـيـةـ، حيثـ بـلـغـ مـجـمـوعـهـاـ هـذـاـ الشـهـرـ "١٤ـ" قـرـارـ إـدـارـيـ تـعـسـفـيـ فيـ حـقـ الأـطـفالـ، جاءـ "١٣ـ" قـرـارـ تـحـتـ بـنـدـ التـأـجيـلـ الإـدـارـيـ لـلـجـلـسـاتـ، وـكـانـ السـبـبـ وـاـحـدـ وـهـوـ تـعـذـرـ نـقـلـ الـمـتـهـمـيـنـ وـتـأـمـيـنـهـمـ نـظـرـاـ لـتـرـمـنـهـاـ مـعـ أـعـيـادـ الـمـسـيـحـيـنـ، فـتـمـ تـأـجيـلـ جـلـسـةـ "١٣ـ" طـفـلـ وـاسـتـمـرارـ حـبسـهـمـ مـاـ يـتـبـعـهـ تـأـجيـلـ أـخـذـ خـطـوةـ أـخـرىـ فـيـ قـضـيـةـ الـأـطـفالـ، وـاسـتـمـرارـ حـبسـهـمـ بـدـلـاـ مـنـ الـأـخـذـ بـأـهـمـ الـمـبـادـيـعـ الـقـانـونـيـةـ لـلـطـفـلـ الـتـيـ تـقـضـيـ بـضـرـورةـ سـرـعةـ الـاجـراءـاتـ وـالـمـحاـكـمـةـ الـعـاجـلـةـ لـلـطـفـلـ.

وـوـقـعـ اـنـتـهـاكـ الـأـخـيـرـ عـلـيـ الطـفـلـ "أـحـمـدـ أـبـوـ الـوـفـاـ"، الـذـيـ رـفـضـتـ الـنـيـابةـ طـلـبـ تـحـوـيـلـهـ لـلـمـشـفـيـ لـلـكـشـفـ عـلـيـهـ، وـالـذـيـ يـعـانـيـ مـنـ مشـاـكـلـ فـيـ المـخـ.

وـجـاءـ نـتـيـجةـ الـعـمـلـ خـلـالـ شـهـرـ فـبـرـاـيـرـ؛ رـصـدـ إـجمـالـيـ ١٦ـ اـنـتـهـاكـ ضـدـ أـطـفالـ، بـيـنـهـمـ ٦٤ـ مـنـ الذـكـورـ وـاثـنـيـنـ مـنـ الإنـاثـ.

نـالـ أـسـبـوعـ الـثـالـثـ مـنـ الشـهـرـ العـدـدـ الـأـكـبـرـ مـنـ الـانتـهـاكـاتـ وـهـوـ ٣٩ـ اـنـتـهـاكـ، وـيـلـيـهـ الـأـسـبـوعـ الـأـوـلـ بـعـدـ ٢٥ـ اـنـتـهـاكـ، ثـمـ الـرـابـعـ بـ ٢٣ـ اـنـتـهـاكـ، بـيـنـماـ الـأـسـبـوعـ الـثـانـيـ جاءـ بـعـدـ ١٩ـ اـنـتـهـاكـاتـ. وـجـاءـ تـوزـيعـ الـأـقـالـيمـ الـجـغرـافـيـةـ كـمـاـ يـلـيـ: ١٠٢ـ اـنـتـهـاكـاـ بـالـمـحـافـظـاتـ الـمـرـكـزـيـةـ، وـبـإـقـلـيمـ الـدـلتـاـ ٤ـ اـنـتـهـاكـاتـ.

يـتـكـونـ هـذـاـ التـقـرـيرـ مـنـ عـدـةـ أـجـزـاءـ مـقـسـمـةـ كـمـاـ يـلـيـ:

أـوـلـاـ: دـلـيـلـ قـاعـدةـ الـبـيـانـاتـ:

يـضـمـ إـطـارـ الرـصـدـ وـالـتـوـثـيقـ وـالـتـعرـيـفـاتـ الـأـسـاسـيـةـ لـلـمـتـغـيـراتـ وـالـمـصـطـلـحـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ وـمـعـايـيرـ تقـسيـمـ الـبـيـانـاتـ وـالـفـرـضـيـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ بـنـاءـ قـاعـدةـ الـبـيـانـاتـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ أـنـوـاعـ مـصـادـرـ الـمـعـلـومـاتـ الـتـيـ مـرـتـ خـلـالـ عـمـلـيـاتـ الرـصـدـ وـالـتـوـثـيقـ

أولاً: دليل قاعدة البيانات

الإطار العام للرصد والتوثيق والأرشفة:

- كل "حالة انتهاك" جديدة هي كل "نوع انتهاك مُعيّن تتعرض له ضحية واحدة بواسطة معند واحد في مكان مُعيّن و زمان مُعيّن" وأي تغيير في أي من تلك المعايير الخمسة يتم اعتباره انتهاكاً جديداً.
- يتم تسجيل كافة الانتهاكات على خلفية الحراك السياسي أو الاجتماعي مثل: الحركات الاجتماعية كالاولئك والحركات العمالية والطلابية.
- يتم رصد كافة الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال على خلفية سياسية سواء وقع الانتهاك داخل أو حتى خارج السجون.
- لا تُسجل الانتهاكات الجماعية مالم تحدد هوية معيّنة للمتضررين، بينما يتم تسجيل الانتهاكات الجماعية التي تتم جراء القرارات أو إجراءات كانتهاك فردي اعتباري.
- يخرج عن إطار الرصد والتوثيق أي شاب يصل عمره إلى ثمانية عشرة سنة (18) سنة.
- يتم الاعتداد بعمر الطفل المحبوس وقت حدوث واقعة الاتهام وذلك في جميع الإجراءات الجنائية التي يتعرّض لها حتى وإنْ بلغ السن القانوني بعد ذلك، حيث أنَّ القضاء أيضاً يعتبر بعمره أثناء حدوث الواقعة، ولكن أي انتهاكات جديدة يتعرّض لها داخل السجن بعد بلوغه لا يتم إدراجها، حيث أنها وقعت بعد تخطيه سن الطفولة المعترف بها دولياً

معايير الإحصاء:

معايير اعتبار حالة انتهاك جديدة:

- كل نوع انتهاك معين يتعرض له ضحية واحدة بواسطة معند واحد في مكان معين و زمان معين، وأي تغيير يطرأ على تلك المعايير الخمسة يتم اعتباره انتهاكاً جديداً.
- سيتم اعتبار جميع الانتهاكات كأحداث لحظية وليس أحداث مستمرة، أما الأحداث المستمرة مثل الحبس أو الاختفاء القسري سيتم معاملتهم في نظام معلوماتي مختلف.
- سيتم اعتبار الانتهاكات حالات فردية لما فيها من ضرر شخصي على الضحية، وهناك انتهاكات جماعية معينة سيتم معاملتها اعتباراً كانتهاكات فردية مثل: اقتحام منزل أو تعذيب معنوى أو قرار إداري تعسفي داخل مكان الاحتجاز.
- فلسفة إحصاء الانتهاكات والنظر إلى:
 - 1 - مدى تأثير الانتهاك على الضحية بشكل شخصي
 - 2 - غرض الانتهاك من قبل المعتدى.

الإطار المفاهيمي:**نوع الانتهاك:**

تعد بالضرب أو إحداث إصابة: خلال وقائع ميدانية أو أي تعد بدني خارج أماكن الاحتياز.

اختفاء قسري: تعرض الطفل للاختفاء على أيدي أفراد تابعين أو يعملون لدى جهات حكومية لمدة تتخطى أربع وعشرون (24) ساعة دون الإبلاغ بمكان احتجازه بشكل رسمي، ولا يتم اعتبار معرفة مكان الاحتجاز بشكل غير رسمي دون مقابلة ذويه أو محامييه فعليا.

قبض وتحريز محضر: تعرض الطفل للضبط وتحرير محضر ضده وعرضه على جهة التحقيق.

قرار استمرار الحبس: صدور قرار باستمرار الحبس من جهة التحقيق يتم اعتباره حالة انتهاك جديدة لكل طفل على حدة، سواء كانت جلسة نظر استمرار حبس أو نظر استئناف أو أمر تجديد حبس أو تأجيل المحاكمة.

إخلاء السبيل بتدابير احترازية: يتم اعتبار إخلاء السبيل بتدابير احترازية انتهاكاً جديداً منفصلاً كما يتم اعتبار تخفيض مدة التدابير انتهاكاً جديداً أيضاً لما في ذلك من تأثير على حرية الطفل وسهولة تحركه.

قرار إداري تعسفي: منع تأدية الامتحان أو منع الطعام أو الزيارة أو إطفاء الأنوار.

احتياز غير قانوني: تعرض الطفل لإجراء احتياز غير رسمي مثل: إيداع بمكان احتجاز أو كلبسة الأيدي وغيرها ثم إطلاق سراحه دون تحرير محضر ضده أو عدم تنفيذ قرار إخلاء سبيله لمدة (48) ساعة.

حكم قضائي بالحبس أو السجن: كل حكم قضائي بغض النظر عن درجة المحاكمة يتضمن حبساً أو سجناً يتم اعتباره حالة انتهاك جديدة حتى وإن كانت فترة الحبس أو السجن قد انقضت.

ملاحظات مفاهيمية ومعاييرية بشأن نوع الانتهاك:

- حالة انتهاك "اختفاء قسري"، يتم اعتبارها بعد مرور 24 ساعة من تاريخ القبض أيها كان مكان الاحتجاز قانوني أو غير قانوني وذلك بشرط لا يكون أيها من أهله أو محامييه قد تمكنا من رؤيته أو لقائه أثناء فترة الاختفاء، ووصول أي معلومات بطريقة غير مباشرة عن مكان احتجازه لا يتم اعتبارها كوضع جديد بزوال حالة الاختفاء.
- سيتم تغيير مسمى حالة الانتهاك "إخفاء قسري" لتكون "اختفاء قسري" كما هو شائع ومتداول حقوقياً بغض النظر عن اعتبارات لغوية. كما يتم تصحيح مسمى "منشأة خاصة" ليكون "اقتحام منشأة خاصة".
- تم إضافة خانة "مكان الاحتجاز" في قاعدة بيانات الانتهاكات والتي سيكون فيها تسجيل المكان الحالي المحتجز فيه الطفل لحظة وقوع الانتهاك، وهو نفسه سيكون مكان الواقع في حالة الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز، وسيختلف ما عدا ذلك. أما الانتهاكات الغير مرتبطة ب طفل محبوس أو مقبوض عليه أو مختفي، فسيتم ترك خانة مكان الاحتجاز شاغراً.
- حالة الإحالة للمحكمة سيتم تسجيلها انتهاك "قرار استمرار حبس"

- لن يتم تسجيل فرضيات لعدد من جلسات تجديد كانت انتهاكات خلال فترة حبس معينة، إلى حين التوصل إلى تواريخ الجلسات أو ذكر أي منها خلال عمليات الرصد والتوثيق.
- في حالة الاستئناف على قرار جهة نظر التجديد أو الاستئناف، يتم تسجيل القرار النهائي للجهة التي تنظر ذلك الاستئناف في حالة الحبس، ويتم حذف القرار السابق الذي تم إلغائه كانتهاك مستقل مع توضيح ذلك في خانة تفاصيل الانتهاك. حال قررت الدائرة الأولى استمرار حبس ثم تم الاستئناف ثم تقرر إخلاء السبيل، لا يعتبر هناك أية انتهاكات.
- في حالة الطفل المحبوس، سيتم اعتبار الانتهاكات المرتبطة بإجراءات جنائية مثل حكم قضائي أو قرار تجديد حبس يكون عمره الأصلي كطفل أثناء ارتكاب واقعة الاتهام بينما يتم تسجيل حالة الانتهاك بتاريخ اليوم، أما الانتهاكات كفعل مباشر داخل أماكن الاحتجاز يتم اعتبار العمر الجاري للطفل آنذاك وليس عمره أثناء ارتكاب واقعة الانتهاك.
- في حالة انتهاك "قرار إداري تعسفي داخل مكان احتجاز"، وجود عدة قرارات أو إجراءات متعاقبة في ذات السياق، سيتم فصلهم عن بعضهم باعتبارهم حالات انتهاك جديدة، في ظرفين فقط (وجود حالة منع من تأدية الامتحان فتعتبر انتهاكاً منفصلاً، حدوث نفس حالة الانتهاك بفارق زمني شهر على الأقل).
- في حالة انتهاك "اقتحام منزل"، يتم اعتبار أنه يشمل جميع الخسائر المادية والتلفيات خلال عملية الاقتحام، لكن يتم إضافة انتهاكات جديدة حال حدوث تضررات شخصية مباشرة.
- الإجراءات الجنائية القديمة غير محددة التواريخ وغير محددة التفاصيل لا يتم إدراجها كحالات انتهاك جديدة، مع إيداعها مؤقتاً في خانة ملاحظات لانتهاك الجاري.
- تم إضافة خانة "تص الشهادة" في قاعدة بيانات الانتهاكات والتي يتم فيها تسجيل أي نصوص أصلية لشهادات ضحايا أو ذويهم إن كانت متاحة عبر أي مصادر أخرى بدون تحريف أو إضافات، وهو مهم للثبات على الباحث الراسد جنباً إلى جنب مع الباحث المؤوث.
- سيتم مؤقتاً استبعاد أي انتهاكات اعتيادية يومية مرتبطة بمخالفة الإجراءات الجنائية؛ لكن ثرتها وصعوبة التوصل إليها وحصرها.
- في حالة وقف سير الدعوى لنظر طلب رد هيئة المحكمة أو لأي إجراءات قضائية أخرى، سيتم اعتبار ذلك انتهاك "قرار استمرار حبس"، وأي تأجيلات لاحقة لتلك الطلبات الإدارية لا يتم اعتبارها انتهاكات جديدة لاستقلاليتها عن نظر حبس المتهمين.
- أي حالة عرض على النيابة لطفل سيتم اعتبارها تلقائياً حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، وتاريخ الانتهاك افتراضياً هو تاريخ العرض على النيابة أو تاريخ البيان الصادر من المركز بخصوص الطفل، وذلك بغض النظر عن قرار النيابة.
- في حالة ظهور طفل داخل نيابة وحبسه 15 يوم بعد اختفائه لمدة، يعتبر هذا ثلاثة انتهاكات منفصلة:

 - اختفاء قسري بتاريخ الضبط السابق،
 - قبض وتحرير محضر بتاريخ العرض على النيابة أو البيان الصادر من المركز،
 - قرار استمرار حبس بتاريخ العرض على النيابة أو البيان.

- في حالة انتهاك "قرار استمرار حبس" لقضية بها عدد من الأطفال المحبوسين، سيتم اعتبار ذلك انتهاكاً منفصلاً لكل طفل محبوس على حدة.
- في حالة انتهاك "اقتحام منزل"، يتم اعتبار أنه يشمل جميع الخسائر المادية والتلفيات خلال عملية الاقتحام، لكن حالة حدوث تضررات شخصية مباشرة يتم إضافتها كانتهاكات جديدة.
- في حالة حدوث انتهاك لطالب غير محدد عمره ولا المرحلة التعليمية، لا يتم افتراضه كونه طفل (إلا في حالة طلاب الثانوي فقط) ويتم استبعاد من الرصد.

ظروف واقعة الانتهاك:

هي الظروف المكانية والزمانية والإجرائية لواقعة الانتهاك، وقد تحتوى الواقعة الواحدة على عدة انتهاكات، ولا علاقة لذلك بأية إجراءات أو أفعال سابقة أو تالية، واحتمالاتها كما يلى:

- **كمين ميداني:** تشمل أية حالة انتهاك في كمين أمني أو في الشارع دون وجود فعالية احتجاجية على سبيل المثال، وتشمل أيضا حالات الضبط أو الانتهاك بمحيط منشأة تعليمية (ليس داخلها) أو أثناء ركوب دراجة أو سيارة.
- **اقتحام منشأة خاصة:** تشمل أي حالة انتهاك أثناء اقتحام المنزل، وهو وضع افتراضي في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر" ما بعد عام 2014 أو حالة انتهاك "اختفاء قسري" أو عند حدوث حملة أمنية مكثفة.
- **داخل مقر الاحتجاز:** تشمل الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز أو حالات الضبط أثناء زيارة مُحتجز.
- **داخل مؤسسة قضائية:** تشمل جميع جلسات التحقيق والتوجيه والاستئناف ونظر القضايا وإصدار الأحكام وأي إجراءات جنائية متصلة بالنيابة والمحكمة.
- **عمليات لقوات نظامية:** في حالات التصفية الجسدية أو أي انتهاكات مرتبطة بعمليات للجيش أو لفرق الداخلية مستهدفة بها أفراد بعينهم سواء داخل المنزل أو خارجه.

ملاحظات مفاهيمية ومعاييرية بشأن ظروف واقعة الانتهاك:

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر" عند القبض على طفل في الشارع واتهامه بالظهور، سيتم تسجيلها مؤقتا "كمين ميداني" وليس "فعالية احتجاج ميداني" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل وإخفائه من مكان معين وكان مكان واقعة الاتهام في مكان آخر، سيتم تسجيل "اقتحام منشأة خاصة" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل وإخفائه من مكان معين ثم ظهر في النيابة لاحقا، سيتم تسجيل "داخل مؤسسة قضائية" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة انتهاك "قرار استمرار حبس"، سيتم تسجيل "داخل منشأة قضائية" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".
- في حالة أي "انتهاك تصفية الجسدية" أو "اختفاء القسري"، سيتم تسجيل "اقتحام منشأة خاصة" في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".

توضيحات بشأن خانات رئيسية في نظام قاعدة بيانات الانتهاكات:

المتغيرات المرتبطة بكل حالة انتهاك على حدة:

نوع الانتهاك

مكان الانتهاك

يوم وتاريخ الانتهاك

المعتدي

واقعة الانتهاك:

تاريخ الانتهاك:

تم تقسيم الانتهاكات حسب النطاق الزمني للحالة، كما يلي:

أسبوع الانتهاك: تم تقسيم الشهر إلى أربعة أسابيع ، الأسبوع الأول من يناير ، الأسبوع الثاني من يناير، الأسبوع الثالث من يناير ، الأسبوع الرابع من يناير.

مكان الانتهاك :

تم تقسيم مكان الانتهاك كما يلي:

محافظة الانتهاك: المكان الذي تم فيه الانتهاك مع ذكر المحافظة التابع لها مكان الانتهاك وليس محل إقامة الطفل.

الإقليم الجغرافي: تم تقسيم المحافظات حسب الأقلية الذي تقع فيه، محافظات مركزية، محافظات حدودية، إقليم الدلتا، إقليم القناة، إقليم الصعيد، غير محدد مكان الانتهاك.

بيانات الانتهاك:

تم تقسيم بيانات الانتهاك كما يلي:

نوع الانتهاك

تفاصيل الانتهاك (ذكر تفصيلي لأحداث الانتهاك)

ظروف الانتهاك: مكان توثيق حالة الانتهاك لحظيا وليس له علاقة بأية إجراءات أو أفعال سابقة أو تالية.

بيانات الضحية:

تم تقسيم بيانات الضحية كما يلي:

الاسم: الاسم الرباعي أو الثلاثي للضحية.

السن: مع مراعاة أن هناك أعمار مجهرولة وغير محددة.

المراحل العمرية: تم تقسيم المراحل العمرية إلى: رضيع، أقل من 5 سنوات، من 10-14 سنة، من 15-18 سنة، غير معلوم.

محافظة الإقامة: حسب البلد الأصلي لمولد الطفل أو أهله، وليس محل الإقامة المؤقتة بالعاصمة أو المدينة، مع كتابتها في هامش خانة "الملاحظات".

مكان الإقامة: تشمل تفاصيل داخلية لما بعد محافظة الإقامة للضحية.

بيانات المعتدي:

جهة المعتدي: تم تقسيمها كما يلي، قوات الجيش المصري، وزارة الداخلية، جهة قضائية، جماعات مسلحة.

بيانات قانونية واجرائية:

رقم قضية متهم فيه: هي كافة أرقام المحاضر أو القضايا المتهم فيها الضحية سواء كان محبوساً أو مطلوباً للضبط . بحيث يتم تسجيل جميع الأرقام الشرطية والقضائية للمحاضر والقضية المتهم فيها الطفل، وتسجيلها كما هي كاملة كل مرة مع كل انتهاك كإجراء جنائي جديد متصل (إلقاء قبض، قرار استمرار حبس، حكم قضائي).

الاتهامات:

هي كافة الاتهامات الموجهة إلى الضحية سواء كان محبوساً أو مطلوباً ضبطه.
بلاغ أو محضر عن الانتهاك نفسه: هي كافة أرقام البلاغات أو المحاضر أو التظلمات وخلافه التي تتقاض بها هيئة الدفاع عن المتهم للبلاغ عن الانتهاك الذي تعرض إليه.

النص المؤثق للحالة:

تشمل نص حالة الانتهاك كما ورد حسب الشهادات أو البيان الرسمي أو رواية الضحية مما توفر من معلومات.

ملاحظات:

تشمل جميع الملاحظات الإضافية المرتبطة بحالة الانتهاك غير المعلومات المذكورة سلفاً.

درجة التوثيق:

تشمل درجة التحقق ورصد وتوثيق المعلومات، وتتضمن نوعين:

- 1- توثيق كلي في حالة التواصل المباشر مع الحالة أو ذويها أو محاميها.
- 2- توثيق جزئي في حالة أي مصدر آخر غير المذكور في التوثيق الكلي.

روابط مصادر:

تشمل كل روابط المصادر التي تمت الاستعانة بها في بناء قاعدة البيانات، حسب نوع المصدر رسمي أو حقوقي أو مصادر أخرى.

ملاحظات بشأن حالات خاصة في قاعدة بيانات الانتهاكات:

في حالة صدور قرار إخلاء سبيل أو عفو أو براءة أو إتمام مدة العقوبة ولم يتم تنفيذه لمدة تتجاوز 48 ساعة، سيتم تسجيل تاريخ القرار نفسه في خانة "تاريخ الانتهاك".

أي حكم قضائي ضد طفل سيتم تسجيله مع الفصل بين العقوبات المختلفة في منطوق الحكم، فإن تضمن منطوق الحكم عقوبة الحبس، والسجن، ومراقبة شرطية، وغرامة مالية، سيتم اعتبار كل عقوبة كانتهاك منفصل. وسيكون تاريخ الانتهاك هو نفس تاريخ النطق بالحكم. وفي تلك الحالات سيتم إضافة انتهاك جديد وهو "قبض وتحرير محضر" وسيكون تاريخه هو تاريخ القبض على الطفل.

حالة وجود انتهاك ضد طفل مجھول الهوية، يتم تسجيله وفقاً للمعايير مع كتابة "غير معروف" في خانة "الاسم"

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل من مكان معين وكان مكان واقعة الاتهام في مكان آخر، سيتم تسجيل مكان القبض في خانة "مكان الانتهاك"

- في حالة انتهاك "قبض وتحرير محضر"، عند القبض على طفل وإخفائه من مكان معين ثم ظهر في النيابة لاحقاً، سيتم تسجيل مكان النيابة في خانة "مكان الانتهاك"

- في حالة أي انتهاكات من قرارات استمرار الحبس أو الإجراءات أو الأحكام القضائية، سيتم تسجيل "مكان المحكمة أو النيابة" في خانة "مكان الانتهاك"

التوصل لنفس الانتهاك من مصدرين مختلفين، سيتم تسجيل كل منهم في خانة روابط، وسيتم إدراج النص الموثق الأكثر حداثة أو الأكثر دقة، مع تحديث البيانات الأكثر دقة، وفي حالة عدم التوصل إلى تقييم للمعلومات يتم كتابة ذلك في خانة "ملاحظات الباحث".

* نظام الفرضيات:

- حالات الإصابة التي أدت إلى الوفاة، سيتم تسجيلها حالة "قتل خارج إطار القانون" بتاريخ واقعة الإصابة، مع الإشارة في خانة "تفاصيل الانتهاك" إلى أنها كانت إصابة وتدورت إلى الوفاة.

- حالات القتل والإصابات خلال عمليات القصف الجوي سيتم تسجيلها حالات "قتل خارج إطار القانون" و"تعد بالضرب أو إحداث إصابة"، وسيكون المتغير هنا في خانة "ظروف واقعة الانتهاك".

- حالة انتهاك "اقتحام منشأة خاصة"، يتم اعتبارها عند اقتحام منزل به طفل واحد على الأقل مع وجود بالغين أو عدم وجودهم مع شرط تعرض الأطفال لانتهاك مباشر خلالها، بينما لا يدخل ضمن إطار الرصد والتوثيق خلاف ذلك

- في حالة اقتحام المنزل والقبض على البالغين وأطفالهم، يتم اعتبارها افتراضياً حالة انتهاك "احتياز غير قانوني".

- سيتم وضع فرضية أي طالب ثانوي في مختلف أنواع التعليم كأطفال ضمن إطار الرصد والتوثيق، إلى أن يثبت العكس.

- سيتم وضع فرضية أي طالب غير محدد مرحلته الدراسية لا يدخل ضمن إطار الرصد والتوثيق، إلى أن يتبيّن عمره أو مرحلته الدراسية.
 - الانتهاكات التي تقوم برصدها وتوثيقها هي أفعال أو إجراءات أو قرارات، وليس "امتناع عن الأفعال" لصعوبة تقديرها ورصدها، مثل حالة عدم قيام النائب العام بالإفراج الصحي عن طفل مريض محبوس لا تدخل في قاعدة البيانات.
 - في حالة حدوث قصف جوي في سيناء بدون تحديد جهة القصف، سيتم اعتبار فرضية أن جهة المعتدي هي "الجيش".
 - الفرضية الأساسية في خانة "محافظة الواقعة" هي "غير معلوم" وليس القاهرة.
 - سيتم اعتبار أي خبر منشور عن حالة اختفاء قسري كأنه "قبض وتحرير محضر"، إلى أن تتوفر أدلة على حدوث اختفاء بالفعل أو مرور وقت زمني على تاريخ القبض يتخطى 24 ساعة.
- في حالة قرار قاضي الموضوع بتأجيل القضية، سيتم افتراض كون القرار مصحوباً بنفس الوضع السابق للمتهمين فيها (محبوسين أو مخلني سبيلهم).
- في حالة حدوث انتهاك خلال قذيفة بدون تحديد جهة المعتدي، ستكون الفرضية هي قوات الجيش.
- سيتم اعتبار إخلاء السبيل مع اتخاذ التدابير الاحترازية انتهاك حتى مع تخفيض مدة التدابير.

منهجية جمع المعلومات والمصادر:

مصادر المعلومات:

- ال التواصل المباشر / بلاغ مباشر لأحد أفراد الفريق.
- فريق الدعم القانوني.
- الأرشيف الصحفي والبيانات الرسمية عبر محركات البحث.
- منظمات وحملات ومبادرات حقوقية متعددة.
- نشطاء حقوقيون.
- مصادر قضائية ومحامون حقوقيون.
- منصات صحفية إلكترونية ومبادرات إعلامية شعبية محلية في شتى المحافظات.
- التوثيق والتواصل المباشر مع الشهود، والضحايا، وذويهم، ومحاميهم لسؤالهم عن كل ما سبق.
- مصادر المعلومات موضحة تفصيلاً وبشفافية كاملة في قاعدة البيانات الملحة لكل عنصر.
- تمت مراعاة مبدأ احترام الخصوصية وعدم جلب الضرر في البيانات المنشورة داخل قاعدة البيانات.

التوثيق:

تم تقسيم حالات الانتهاك حسب درجة التوثيق إلى توثيق كلي: في حالة التواصل المباشر مع الشهود أو الضحايا أو ذويهم أو محاميهم أو كان مصدر المعلومات فريق الدعم القانوني ..

توثيق جزئي: بخلاف ما سبق.

عوامل تقييم المعلومات خلال التواصل مع الضحايا أو ذويهم أو الشهود

حسب نوع الواقعه ومكانها وزمانها

حسب العناصر المتداخلة في الواقعه

حسب كم التفاصيل المتوفرة للمصدر

حسب تطابق التفاصيل الإطارية لمعلومات المصدر مع الحقيقة

حسب كم التضارب والأخطاء بين التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر

حسب منطقية ومنهجية التفاصيل الداخلية لمعلومات المصدر

حسب تقادم المعلومات.

إشكاليات في الرصد و التوثيق و قاعدة البيانات:

صعوبة الوصول لمكان الواقعه.

عدم توفر المعلومات.

التناقضات والمبالغات والتضليل في المعلومات.

المخاطر الأمنية.

عدم الوعي المجتمعي أو الفئوي بأهمية وجودي الرصد والتوثيق.

عدم قدرة مصدر المعلومة على التعبير وإيصال المعلومات بسهولة.

الجانب الإنساني في التعامل مع العناصر البشرية للواقعه.

الحفاظ على الخصوصية وعدم جلب الضرر.

إشكالية إحصائية في آلية الاعتبار وعد حالات الانتهاك الجماعي جنباً إلى جنب مع الانتهاك الفردي مع مراعاة حجم التضرر من كل منها.

معايير نشر قاعدة البيانات ورخصة النشر:

قاعدة البيانات بالكامل منشورة برخصة قواعد البيانات المفتوحة ..Open Database License (ODbL) v1.0

تمت مراعاة مبدأ عدم انتهاك الخصوصية، وعدم جلب الضرر، وفي حالة أي انتهاك يتم التوصل إليه من خلال وسائل الإعلام تكون جهة النشر هي المسؤولة عن مدى مهنية ما هو منشور عبر وسائلها الإعلامية.


تم نشر قاعدة البيانات بنفس البيانات الوصفية من أجل المراجعات والتدقيق، مع إدراج المعادلات الإحصائية كمزيد من الشفافية والتعلم.

تمت مراعاة الشفافية والدقة والإلتزام الكامل بتحديد المنهجية وذكر المصادر لكل معلومة بشكل تفصيلي.

تم حذف عديد من عناوين دقيقة لمحل إقامة أشخاص ووسائل التواصل وبيانات الشهود وذوي الضحية والأفراد المؤثرون لعدد من الحالات ضمن متن هذا التقرير، وذلك احتراماً لخصوصيتهم وعدم تمييز هؤلاء الأشخاص في محيط إقامتهم أو إقامة ذويهم بعلامات دلالية مباشرة مثل رقم الشقة أو المنزل أو الشارع أو غير ذلك.

ثانياً: العرض الإحصائي

١ توزيع الانتهاكات وفقاً لمحافظة الانتهاك



توزيع الانتهاكات وفقاً لنوع الانتهاك



توزيع الانتهاكات وفقاً لظروف واقعة الانتهاك ٣



توزيع الانتهاكات وفقاً لجهة المعتدي ٤



توزيع الانتهاكات وفقاً لإقليم الجغرافي ٥



توزيع الانتهاكات وفقاً للمرحلة العمرية

٤

المرحلة العمرية
بين ١٥-١٨ سنة



المرحلة العمرية
غير محدد

المرحلة العمرية
الاجمالي



ثالثاً: العرض الأرشيفي

المحظوظ	الموعد	نوع الاتهام	ال مكان	التاريخ	
نبلة ابن الدولة	غير محدد	أحمد علي أبو الوفا أحمد	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ١، القاهرة	
نبلة ابن الدولة	غير محدد	أحمد علي أبو الوفا أحمد	قرار اداري تعقي	٢٠١٨، ٤، ٢، القاهرة	
محكمة جنحات الجنز - دالة ابراهيم	١٨ سنة	طه ربيع عبداللطخ عبد الحفي	مهدى اهان الشرطة بطر	٢٠١٨، ٤، ٣، القاهرة	
محكمة جنحات الجنز - دالة ابراهيم	٦٦ سنة	مجد عيدالرحمن سليمان حامد	مهدى اهان الشرطة بطر	٢٠١٨، ٤، ٤، القاهرة	
محكمة جنحات الجنز - دالة ابراهيم	١٧ سنة	عبدالرحمن مصطفى فيفي على	مهدى اهان الشرطة بطر	٢٠١٨، ٤، ٥، القاهرة	
محكمة جنحات الجنز - دالة ابراهيم	١٧ سنة	مهدى عيدالرحمن عيدالسلام سيف	مهدى اهان الشرطة بطر	٢٠١٨، ٤، ٦، القاهرة	
نبلة بنها	١٧ سنة	اكبر ابراهيم محمد عبد الصادق	نبلة بنها	٢٠١٨، ٤، ٧، القليوبية	
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٧ سنة	شاهر عفان شاهر	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ٨، القاهرة	
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	مهدى جمال سليمان	قرار انتقام من تحت السيد	٢٠١٨، ٤، ٩، القاهرة	
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	مصطفى صالح مجید	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٠، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	مازن عبد الله عادل الدين	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١١، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	محمود شعبان عبد العليم	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٢، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	عبدالحفيظ خالد عادل الكريم	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٣، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	عبدالحفيظ خالد عبد الجبار	نبلة لجنة ١٨ ابريل	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ١٤، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	احمد هيثم احمد امام	نبلة لجنة ١٨ ابريل	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ١٥، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	عاصف السيد عياد	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٦، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	خالد كريم احمد خليل	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٧، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	احمد علي احمد مختار	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ١٨، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	يعقوب عبد الحفيظ	نبلة لجنة ١٨ ابريل	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ١٩، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	محمد عباس رجب	نبلة لجنة ١٨ ابريل	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ٢٠، القاهرة
محكمة شرق القاهرة العسكرية	١٥ سنة	اسامة ليهاب بوبي	نبلة لجنة ١٨ ابريل	محكمة جنحات شرق القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ٢١، القاهرة
قوات الامن المصرية	غير محدد	انت احمد ابوالوز	الغزو قرقش مصر	الغزو قرقش مصر	٢٠١٨، ٤، ٢٢، الغربية
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	بلال حسنان عبد العزيز حسان	تحذير لجنة ١٨ مارس	محكمة جنحات شمال القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ٢٣، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	مكي خالد ابراهيم سين	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٤، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	حنين حسان احمد	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٥، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	يوسف عبد المنعم السيد	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٦، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	احمد عاصف عبد الرحيم	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٧، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	فؤاد سامي احمد	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٨، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	عادل الله رضا جمعة	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٢٩، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	رجب عبد القادر رجب	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٠، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	اسامة ليهاب بوبي	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣١، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	انت احمد ابوالوز	الغزو قرقش مصر	الغزو قرقش مصر	٢٠١٨، ٤، ٣٢، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	عبدالله سالم ناصر	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٣، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	عياش محمود كريه	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٤، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	عمر روبي عبد الفتاح	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٥، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	محمد عاصف عبد الرحيم	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٦، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	عنود محمد ابراهيم	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٧، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٧ سنة	عنود محمد ابراهيم	تحذير لجنة ١٨ مارس	تحذير لجنة ١٨ مارس	٢٠١٨، ٤، ٣٨، القاهرة
محكمة جنحات شمال القاهرة العسكرية	١٨ سنة	محمد علي احمد محمود	تحذير لجنة ١٧ مارس - علاماته في هذه	محكمة جنحات شمال القاهرة العد	٢٠١٨، ٤، ٣٩، الاسكندرية
نبلة ابن الدولة	غير محدد	عبدالله حسن خليل	قرار استئناف حبس	٢٠١٨، ٤، ٤٠، القاهرة	
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	مكي خالد عبد العليم امام	ستكمال المرافعات و تحذير لجنة ١٧ ابريل	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤١، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	احمد متنه جابر عبد الغفار	ستكمال المرافعات و تحذير لجنة ١٧ ابريل	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٢، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	محمد حسام حسن حسن	ستكمال المرافعات و تحذير لجنة ١٧ ابريل	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٣، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	طه عبدالسلام احمد البهلواني	ستكمال المرافعات و تحذير لجنة ١٧ ابريل	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٤، القاهرة
نبلة ابن الدولة	غير محدد	مربيه عصري جليل	تحذير لجنة ٤٥ فبراير	نبلة ابن الدولة العليا	٢٠١٨، ٤، ٤٥، القاهرة
نبلة ابن مدينة نصر	١٦ سنة	النس مجده عبد العليم عبد العال	الخلاء سبل تنافس اختراعية	نبلة مدينة نصر ثان	٢٠١٨، ٤، ٤٦، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	مكي خالد عبد العليم امام	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٧، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	احمد متنه جابر عبد الغفار	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٨، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٧ سنة	محمد حسام حسن حسن	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٤٩، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	طه عبدالسلام احمد البهلواني	تحذير لجنة ٢٤ فبراير	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٠، القاهرة
نبلة ابن الدولة	غير محدد	النس مجده عبد العليم	تحذير لجنة ٤٥ فبراير	نبلة ابن الدولة العليا	٢٠١٨، ٤، ٥١، القاهرة
نبلة ابن مدينة نصر	١٦ سنة	مكي خالد عبد العليم امام	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٢، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	احمد متنه جابر عبد الغفار	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٣، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	محمد حسام حسن حسن	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٤، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	طه عبدالسلام احمد البهلواني	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٥، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	النس مجده عبد العليم عبد العال	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٦، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	مكي خالد عبد العليم امام	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٧، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	احمد متنه جابر عبد الغفار	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٨، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	محمد حسام حسن حسن	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٥٩، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	طه عبدالسلام احمد البهلواني	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٠، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٦ سنة	شاهر عفان شاهر	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦١، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	مهدى جمال سليمان	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٢، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	مصطفى صالح مجید	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٣، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	مانز سعيد عبد العليم	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٤، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	محمود شعبان عبد العليم	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٥، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	عبدالحفيظ خالد عبد العليم	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٦، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	احمد متنه جابر عبد العليم	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٧، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	بطني عاصف صلاح الدين	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٨، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	فؤاد سامي احمد	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٦٩، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	رجب عبد القادر رجب	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٧٠، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	اسامة ليهاب بوبي	تحذير لجنة ٢ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٧١، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	احمد متنه احمد ابراهيم	مد اجل النطق بالحكم لجلدة ٣ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٧٢، القاهرة
محكمة جنحات عسكري	١٥ سنة	عبدالرحمن علي عبد العليم	مد اجل النطق بالحكم لجلدة ٣ مارس	محكمة جنحات عسكري	٢٠١٨، ٤، ٧٣، القاهرة
نبلة ابن الدولة	غير محدد	مجید به سليمان اوسيف	اخلاص سبل تنافس اختراعية	نبلة ابن الدولة	٢٠١٨، ٤، ٧٤، القاهرة
نبلة ابن الدولة	غير محدد	عبدالحفيظ خالد عبد العليم	اخلاص سبل تنافس اختراعية	نبلة ابن الدولة	٢٠١٨، ٤، ٧٥، القاهرة

تقریر انتهاکات شهر اپریل - تقریر رصدی